مرسوم بالمصادقة على اتفاقية الامتياز ودفتر التكاليف المتعلقين بالطريق السيار الرابط بين الدار البيضاء وسطات

## مرسوم رقم 2.00.412 صادر في 4 صفر 1421 (8 ماي 2000) بالمصادقة على اتفاقية الامتياز ودفتر التكاليف المتعلقين بالطريق السيار الرابط بين الدار البيضاء وسطات!

الوزير الأول،

بناء على القانون رقم 89-4 المتعلق بالطرق السيارة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 89-4 المتعلق بالطرق السيارة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1419 بتاريخ 6 صفر 1413 (6 أغسطس 1992)؛

وعلى المرسوم رقم 2.89.189 الصادر في 10 شعبان 1413 (2 فبراير 1993) لتطبيق القانون المشار إليه أعلاه رقم 89-4 والسيما المادة الأولى منه؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.97.693 الصادر في 7 جمادى الأولى 1418 (10 سبتمبر 1997) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء الطريق الرابط بين الدار البيضاء وسطات وإدراجه في صنف الطرق السيارة؛

وعلى اتفاقية الامتياز ودفتر التكاليف المتعلقين بالطريق السيار الرابط بين الدار البيضاء وسطات؛

وباقتراح من وزير التجهيز ووزير الاقتصاد والمالية،

رسم ما يلي:

## المادة الأولى

يصادق على اتفاقية الامتياز ودفتر التكاليف الملحقين بأصل هذا المرسوم والموقعين بين الدولة النائب عنها وزير التجهيز والشركة الوطنية للطرق السيارة بالمغرب النائب عنها مديرها العام والمتعلقين ببناء الطريق السيار الرابط بين الدار البيضاء وسطات وتعهده واستغلاله.

## المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير التجهيز ووزير الاقتصاد والمالية كل واحد منهما فيما يخصه.

<sup>&</sup>lt;sup>1</sup> - الجريدة الرسمية عدد 4796 صادرة بتاريخ 14 صفر 1421 (18 ماي 2000)، ص 1142.

وحرر بالرباط في 4 صفر 1421 (8 ماي 2000).

الإمضاء: عبد الرحمن يوسفي.

وقعه بالعطف:

وزير التجهيز،

الإمضاء: بوعمرو تغوان.

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: فتح الله والعلو.